٨ – الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية

المقرر المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠ (الجلسة ٢٩٢٩): القرار ٦٥٨ (١٩٩٠)

في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠، قدّم الأمين العام تقريراً إلى مجلس الأمن عملاً بالقرار ٦٢١ (١٩٨٨) المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية [١]. واحتوى التقرير على نص مقترحات التسوية التي طرحها الأمين العام ورئيس مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية حينذاك، والتي قبلها من حيث المبدأ طرفا النزاع في الصحراء الغربية في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨، أي المغرب والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو). كما يتضمن التقرير مشروعاً لخطة التنفيذ التي اقترحها الأمين العام لوضع هذه المقترحات موضع التنفيذ. وأهم عناصر خطة التسوية هي وقف إطلاق النار وإجراء استفتاء دون عقبات عسكرية أو إدارية لتمكين شعب الصحراء الغربية من ممارسة حقه في تقرير المصير، والاختيار بين الاستقلال أو الاندماج مع المغرب. وقد استندت خطة التنفيذ على توصيات اللجنة التقنية المنشأة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٩ وردود الأطراف على مشروع الجدول الزمني الذي وضعته اللجنة. وكان من بين ما تضمنته خطة التنفيذ، وقف إطلاق النار، يرصده أفراد عسكريون تابعون للأمم المتحدة، يعقبه تبادل أسرى الحرب، ثم تخفيض كبير على مراحل لقوات المغرب الموجودة في الإقليم، ثم قصر وجود المقاتلين من الجانبين في مواقع معينة يرصدها أفراد عسكريون تابعون للأمم المتحدة، وقيام الأمم المتحدة بتنظيم وإجراء استفتاء بعد ٢٤ أسبوعاً من دخول وقف إطلاق النار حيز التنفيذ، ورصد الأمم المتحدة للجوانب الأخرى لإدارة الإقليم، لا سيما فرض النظام والقانون، ضماناً لإتاحة الظروف اللازمة لإجراء استفتاء حر ونزيه، وعودة اللاجئين، وغيرهم من سكان الصحراء الغربية المقيمين خارج الإقليم وأعضاء البوليساريو ممن يتبين أن لهم حق التصويت.

وطبقاً لخطة التنفيذ، وأثناء الفترة الانتقالية التي تستمر من نفاذ وقف إطلاق النار حتى إعلان نتائج الاستفتاء، سيكون الممثل الخاص للأمين العام هو الذي يتحمل المسؤولية الوحيدة والشاملة عن جميع المسائل المتعلقة بالاستفتاء. وسيساعده في ذلك مجموعة دعم متكاملة من المدنيين والعسكريين وأفراد من الشرطة المدنية التابعين للأمم المتحدة، وسيطلق على هذه المجموعة اسم ”بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية“. وقد أعرب الأمين العام عن اعتقاده بأن خطة التنفيذ المقترحة – التي ستتولاها الأمم المتحدة بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية، التي سيعمل ممثلوها كمراقبين رسميين – تقدم وسيلة فعّالة لإجراء الاستفتاء وتسمح لشعب الصحراء الغربية بأن يقرر مستقبله دون أي عقبات عسكرية أو إدارية. وبناءً على ذلك، فقد أوصى بها المجلس لكي يتخذ الإجراء الذي يراه ملائماً لتيسير تنفيذها في أقرب وقت ممكن. وأكد على أن عملية الأمم المتحدة ستكون كبيرة ومعقدة، وأبدى ملاحظة مفادها أنه نظراً لبعض العوامل غير المعروفة، فمن المستحيل في تلك المرحلة أن يعرض على المجلس ولو تقديرات مبدئية للتكاليف. ولهذا السبب فهو يعتزم أن يوفد بعثة تقنية على الفور إلى الإقليم والبلدان المجاورة، لكي تنقح الجوانب الإدارية للخطة ولكي تحصل على معلومات – لا سيما عن توفر الإمدادات اللوجيستية والدعم اللازمين في الإقليم – وهي أمور مطلوبة لإعداد تقرير جديد يرفع إلى المجلس عن تقديرات تكاليف بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. وفي هذا التقرير الجديد، سوف يوصي المجلس بأن يصدر على الفور تفويضاً بتشكيل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.

وفي الجلسة ٢٩٢٩ التي عقدت يوم ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠ وطبقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في المشاورات السابقة، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. وبعد اعتماد جدول الأعمال، وجّه الرئيس (فرنسا) انتباه أعضاء المجلس إلى أن هناك مشروع قرار تم إعداده أثناء المشاورات السابقة للمجلس [٢]. وبناءً على ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت، واعتُمد بالإجماع باعتباره القرار ٦٥٨ (١٩٩٠) وفيما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٦٢١ (١٩٨٨) المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ الذي قرّر فيه أن يأذن للأمين العام بتسمية ممثل خاص للصحراء الغربية، وأن يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليه، في أقرب وقت ممكن، تقريراً عن إجراء استفتاء بشأن تقرير مصير شعب الصحراء الغربية، وعن الوسائل الواجب إعمالها بغية كفالة تنظيمه ومراقبته من قبل الأمم المتحدة بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية،

وإذ يشير أيضاً إلى أنه في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ وافقت المملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب، من حيث المبدأ، على مقترحات الأمين العام للأمم المتحدة والرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في إطار مهمة مساعيهما الحميدة المشتركة،

وقد نظر في تقرير الأمين العام عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية،

١ – يعرب عن تأييده الكامل للأمين العام في مهمة مساعيه الحميدة، التي يقوم بها بالاشتراك مع الرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية، بغية إيجاد تسوية لمسألة الصحراء الغربية؛

٢ – يوافق على تقرير الأمين العام، المقدم إلى المجلس وفقاً للقرار ٦٢١ (١٩٨٨) من أجل تسوية مسألة الصحراء الغربية، الذي يتضمن النص الكامل لمقترحات التسوية بالصيغة التي قبلها بها الطرفان في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ وكذلك مجملاً للخطة التي قدمها الأمين العام بغية تنفيذ تلك المقترحات؛

٣ – يطلب إلى الطرفين أن يتعاونا تعاوناً كاملاً مع الأمين العام للأمم المتحدة والرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية فيما يبذلانه من جهود تهدف إلى تسوية مسألة الصحراء الغربية على نحو سريع؛

٤ – يرحب باعتزام الأمين العام أن يوفد، في المستقبل القريب، بعثة تقنية إلى الإقليم والبلدان المجاورة تقوم، على وجه الخصوص، بتحديد الجوانب الإدارية للخطة المجملة والحصول على المعلومات اللازمة لإعداد تقرير آخر للمجلس؛

٥ – يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن، في أقرب وقت ممكن، تقريراً تفصيلياً آخر عن خطته للتنفيذ، يتضمن، على وجه الخصوص، تقديراً لتكلفة بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، على أن يكون مفهوماً أن هذا التقرير الآخر يشكّل الأساس الذي سيأذن المجلس بناءً عليه بإنشاء البعثة.

---

[١] S/21360.

[٢] S/21376، واعتمد دون تغيير باعتباره القرار ٦٥٨ (١٩٩٠).

المقرر المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ (الجلسة ٢٩٨٤):
القرار ٦٩٠ (١٩٩١)

قدّم الأمين العام إلى مجلس الأمن في ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩١، تقريراً جديداً عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية [٣]، عملاً بالقرار ٦٥٨ (١٩٩٠). وقد راعى التقرير العمل الذي قامت به البعثة التقنية ووجهات نظر الطرفين، واحتوى على اقتراحات تفصيلية فيما يتعلق بتشكيل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، وقوامها، وجدولها الزمني [٤]، مع تقدير تكلفتها الكلية. وذكر أن البعثة سوف تضم ثلاث وحدات: (أ) وحدة مدنية تضم لجنة تحديد الهوية، التي يوكل إليها مهمة محورية هي تحديد هوية سكان الصحراء الغربية ممن لهم حق التصويت في الاستفتاء وتسجيلهم، ولجنة الاستفتاء التي ستساعد الممثل الخاص في جميع جوانب تنظيم الاستفتاء وإجرائه، وعنصر يعمل تحت مسؤولية مفوض الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لتنفيذ برنامج إعادة التوطين وتيسير العودة الطوعية لمن تثبت أهليتهم للتصويت؛ (ب) وحدة أمنية؛ (ج) وحدة عسكرية.

وبالنسبة للتوقيت، فإن الأمين العام يقترح أن يكون يوم الحسم (أي اليوم الذي تبدأ فيه الفترة الانتقالية ويبدأ فيه سريان وقف إطلاق النار) بعد ١٦ أسبوعاً من موافقة الجمعية العامة على ميزانية البعثة. وفيما يتعلق بالفترة الزمنية اللازمة للعملية، قال إنه يتوقع إجراء الاستفتاء بعد ٣٦ أسبوعاً من موافقة الجمعية العامة على ميزانية البعثة، وإن كانت البعثة ستستمر في تحمُّل مسؤولياتها في مجال الرصد الناشئ عن نتائج الاستفتاء لفترة تتراوح بين ٤ و٦ أسابيع بعد ذلك. ولكنه حذّر من أن الفترات الزمنية المقررة للعمليات المختلفة في الجدول الزمني هي مجرد تقديرات وقد تحتاج إلى تعديلها.

وفيما يتعلق بالجوانب المالية للعملية، قدّر الأمين العام أن التكلفة الكلية، بما فيها برنامج إعادة التوطين، ستصل إلى ٢٠٠ مليون دولار تقريباً. وأوصى باعتبار تكاليف البعثة بوصفها من نفقات المنظمة التي تتحملها الدول الأعضاء عملاً بالمادة ١٧ (٢) من الميثاق، فيما عدا برنامج إعادة التوطين الذي تقدر تكاليفه بنحو ٣٥ مليون دولار، والذي سيمول من خلال التبرعات الطوعية. ولكنه أكد على عدم اعتبار البرنامج مجرد نشاط إنساني: فهو عُنصر سياسي حاسم في نجاح العملية. وبالتالي، فقد أوصى بعدم نشر البعثة في المنطقة المحددة لها في يوم الحسم، ما لم تكن التبرعات الطوعية اللازمة لتنفيذ خطة إعادة التوطين قد دُفعت بالكامل قبل هذا اليوم. وأعرب الأمين العام عن ثقته في أن مقترحاته تشكل طريقة متوازنة وعادلة لتحقيق هدف إجراء استفتاء حر ونزيه ومحايد لشعب الصحراء الغربية. ولكنه أكد أنه لكي تكون البعثة فعّالة، لا بد من توفير الشروط الأساسية الأربعة التالية: (أ) لا بد أن يدعمها مجلس الأمن دعماً كاملاً في جميع الأوقات؛ (ب) لا بد أن تعمل في تعاون تام مع الطرفين، لا سيما فيما يتعلق بوقف جميع الأعمال العدوانية تماماً؛ (ج) لا بد من ضمان تعاون ودعم البلدين المجاورين (أي الجزائر وموريتانيا)؛ (د) لا بد أن توفر الدول الأعضاء الموارد المالية اللازمة بالكامل وفي حينها. وخلص الأمين العام إلى التوصية بأن يُقرر مجلس الأمن إنشاء البعثة وأن يربط بدء الفترة الانتقالية بموافقة الجمعية العامة على ميزانية البعثة.

وفي الجلسة ٢٩٨٤ المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١، أدرج مجلس الأمن تقرير الأمين العام في جدول أعماله. ووجّه الرئيس (بلجيكا) انتباه أعضاء المجلس إلى البيان الذي أدلى به الأمين العام أثناء المشاورات غير الرسمية للمجلس يوم ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩١ [٥]، الذي أوصى فيه بإنشاء بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية بأسرع وقت ممكن، حتى يمكن الإسراع في إعادة السلام والاستقرار إلى الإقليم. كما وجّه أنظار أعضاء المجلس إلى مشروع قرار تم إعداده أثناء المشاورات السابقة للمجلس [٦]. وبناءً على ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت واعتمد بالإجماع باعتباره القرار ٦٩٠ (١٩٩١)، وفيما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٦٢١ (١٩٨٨) المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ الذي طلب فيه إلى الأمين العام، من بين أمور أخرى، أن يقدم إليه تقريراً عن إجراء استفتاء بشأن تقرير مصير شعب الصحراء الغربية، وعن الوسائل الواجب إعمالها بغية كفالة تنظيمه ومراقبته من قبل الأمم المتحدة بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية،

وإذ يشير أيضاً إلى أنه في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ وافقت المملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب، من حيث المبدأ، على مقترحات الأمين العام للأمم المتحدة والرئيس الحالي لمؤتمر دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في إطار مهمة مساعيهما الحميدة المشتركة،

وإذ يشير كذلك إلى قراره ٦٥٨ (١٩٩٠) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠ الذي وافق بموجبه على تقرير الأمين العام المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠، والذي يتضمن النص الكامل لمقترحات التسوية بالصيغة التي قبلها بها الطرفان في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨، وكذلك مجملاً للخطة التي قدمها الأمين العام بغية تنفيذ تلك المقترحات. وطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليه تقريراً تفصيلياً آخر عن خطته للتنفيذ، يتضمن بالخصوص تقديراً لتكلفة بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية،

ورغبة منه في التوصل إلى حل عادل ودائم لمسألة الصحراء الغربية،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية،

١ - يوافق على تقرير الأمين العام المقدّم إلى مجلس الأمن وفقاً للقرار ٦٥٨ (١٩٩٠)؛

٢ - يعرب عن تأييده الكامل للجهود التي يبذلها الأمين العام من أجل قيام الأمم المتحدة، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية، بتنظيم ومراقبة استفتاء بشأن تقرير مصير شعب الصحراء الغربية، وفقاً للأهداف الواردة في تقريره؛

٣ - يطلب إلى الطرفين التعاون بالكامل مع الأمين العام في تنفيذ خطته بصيغتها المبينة في تقريره المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠، والمفصّلة في تقريره المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩١؛

٤ - يقرر أن ينشئ، تحت سلطته، بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وفقاً للتقرير المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩١؛

٥ - يقرر أيضاً أن تبدأ الفترة الانتقالية بعد فترة أقصاها ستة عشر أسبوعاً من موافقة الجمعية العامة على ميزانية البعثة؛

٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يطلع مجلس الأمن بانتظام على سير عملية تنفيذ خطته للتسوية.

---

[٣] S/22464 وCorr.1.

[٤] للحصول على معلومات تفصيلية عن إنشاء البعثة وعملياتها، انظر الفصل الخامس.

[٥] S/22532.

[٦] S/22525، اعتمد دون تغيير باعتباره القرار ٦٩٠ (١٩٩١).

المقرر المؤرخ ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩١: رسالة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

في رسالة مؤرخة ٨ تموز/يوليه ١٩٩١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن [٧]، أبلغ الأمين العام المجلس بأنه طبقاً للفقرة ١٢ من تقريره المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ [٨] كتب إلى المغرب وإلى جبهة البوليساريو رسالة بتاريخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩١، اقترح فيها أن يبدأ وقف إطلاق النار رسمياً يوم ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، وأن الطرفين قبلا هذا التاريخ.

وفي رسالة مؤرخة ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن [٩]، أحال الأمين العام مذكرة بشأن تنفيذ وقف إطلاق النار. أعرب فيها عن القلق الذي ساوره للتطورات الأخيرة على طول الحدود الدولية، قائلاً إنه قرّر ضرورة تركيز جهود الأمم المتحدة في هذه المرحلة في الأماكن المحددة في المذكرة. فهو ينوي وزع نحو ١٠٠ مراقب عسكري في تلك المناطق اعتباراً من ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، للتحقق من الامتثال لوقف إطلاق النار. ولن تتم عملية الوزع الكامل للبعثة إلا بعد أن تسجل الإجراءات المقررة في الجدول الزمني للخطة قدراً كافياً من الإنجاز. وفي رسالة مؤرخة ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ [١٠]، أبلغ رئيس المجلس الأمين العام بأن أعضاء المجلس يوافقون على الإجراء الذي اتخذه.

المقرر المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩١: رسالة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

في رسالة مؤرخة ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن [١١]، أبلغ الأمين العام المجلس بأنه في إطار وزع المراقبين العسكريين للتحقق من وقف إطلاق النار في المناطق المشار إليها في رسالته المؤرخة ٣ أيلول/سبتمبر، فإنه ينوي وزع نحو ١٠٠ من المراقبين العسكريين والأفراد اللازمين لمهام القيادة والمراقبة، والسوقيات، والاتصالات، والنقل الجوي، والدعم الطبي. وفي رسالة مؤرخة ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ [١٢]، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام، بأن أعضاء المجلس يوافقون على الإجراء الذي يود القيام به.

المقرر المؤرخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (الجلسة ٣٠٢٥): القرار ٧٢٥ (١٩٩١)

قدّم الأمين العام في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ تقريراً إلى المجلس بشأن تنفيذ خطته للتسوية في الصحراء الغربية [١٣] عملاً بالقرار ٦٩٠ (١٩٩١). وقال إنه في الأشهر الثلاثة التي تلت قبول الطرفين لموعد وقف إطلاق النار، أصبح من الواضح أنه لن يتسنى تنفيذ عدد من المهام التي كان من المفروض إنجازها قبل بدء سريان وقف إطلاق النار يوم ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١. كما أصبح من الواضح أنه رغم قبول الطرفين من قبل بخطة التسوية، فما زالت توجد مجالات خلاف كبيرة. وبناءً على ذلك، لم يستطع أحد الطرفين الموافقة على أن تبدأ الفترة الانتقالية في ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، حسبما نصت الخطة. وفي نفس الوقت، حدثت أعمال عدائية في المنطقة، لتقطع بذلك وقف إطلاق النار غير الرسمي الذي كان قد بدأ منذ أكثر من سنتين. وفي هذه الظروف، قال الأمين العام إنه قرّر أن يبدأ سريان وقف إطلاق النار في ٦ أيلول/سبتمبر كما تم الاتفاق عليه، على أساس الفهم بأن الفترة الانتقالية سوف تبدأ بمجرد الانتهاء من المهام المعلّقة. ولم يكن هناك أدنى شك، من وجهة نظره، في أن الوجود العسكري والمدني للأمم المتحدة في هذه المنطقة قد أسهم إسهاماً كبيراً في تهدئة الأحوال، رغم أن كلا الطرفين شكا من انتهاكات لوقف إطلاق النار.

وأعرب الأمين العام عن أسفه لأن بطء التقدم في إنجاز مهام بعينها، استلزم تعديل الجدول الزمني لخطة التسوية، لسبب أساسي هو تعقيد عملية تحديد الهوية، التي تهدف إلى وضع قائمة بمن سيدلون بأصواتهم في الاستفتاء، واختلاف تفسير الطرفين للخطة في هذه النقطة. كما اختلف الطرفان في تفسيرهما للخطة فيما يتعلق بتحديد أماكن القوات وعودة اللاجئين وغيرهم من سكان الصحراء الذين يعيشون خارج الإقليم. ومن المرجح أن يكون هناك تأخير آخر لمدة بضعة أشهر تستمر فيها المشاورات حول هذه المسائل. وأكد الأمين العام أن جميع الجهود سوف تُبذل لتخفيض التكاليف. وفي ختام تقريره، لاحظ أنه لا بد من بذل جهود ضخمة على المستويين السياسي والتقني حتى يمكن المحافظة على سير العملية.

وفي الجلسة ٣٠٢٥ المعقودة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، أدرج مجلس الأمن تقرير الأمين العام في جدول أعماله. وبعد إقرار جدول الأعمال، وجّه الرئيس (الاتحاد الروسي) أنظار أعضاء المجلس إلى مشروع قرار تم إعداده في المشاورات السابقة للمجلس [١٤]. كما وجّه أنظار الأعضاء إلى ثلاث رسائل موجهة إلى رئيس مجلس الأمن تتعلق بالبند المدرج في جدول الأعمال: رسالة مؤرخة ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ من ممثل غانا، ورسالة مؤرخة ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ من ممثل المغرب، ورسالة مؤرخة ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ من ممثل الجزائر [١٥].

وبناءً على ذلك، طُرح مشروع القرار للتصويت واعتمد بالإجماع باعتباره القرار ٧٢٥ (١٩٩١)، وفيما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد قراراته ٦٢١ (١٩٨٨) المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨، و٦٥٨ (١٩٩٠) المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٠ و٦٩٠ (١٩٩١) المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية،

وإذ يلاحظ بقلق الصعوبات وحالات التأخير التي صودفت أثناء تنفيذ خطة التسوية الموضوعة لمسألة الصحراء الغربية بالصيغة التي اعتمدت بها في القرارين ٦٥٨ (١٩٩٠) و٦٩٠ (١٩٩١)،

---

[٧] S/22779.

[٨] S/21360.

[٩] S/23008.

[١٠] S/23009.

[١١] S/23043.

[١٢] S/23044.

[١٣] S/23299.

[١٤] S/23330، اعتُمد دون تغيير باعتباره القرار ٧٢٥ (١٩٩١).

[١٥] S/23315 وS/23321 وS/23323، على التوالي.

١ - يوافق على جهود الأمين العام الرامية إلى قيام الأمم المتحدة، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية، بتنظيم استفتاء بشأن تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية والإشراف على ذلك الاستفتاء، ويرحب لذلك بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية؛

٢ - يكرر تأييده لبذل الأمين العام جهوداً إضافية من أجل قيام الأمم المتحدة، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية، بتنظيم استفتاء بشأن تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية والإشراف على ذلك الاستفتاء، طبقاً للقرارين ٦٥٨ (١٩٩٠) و٦٩٠ (١٩٩١) اللذين اعتمد المجلس بهما خطة التسوية للصحراء الغربية؛

٣ - يدعو الطرفين إلى التعاون الكامل مع الأمين العام في تنفيذ خطته الخاصة بالتسوية، التي قبلاها؛

٤ - يدعو الأمين العام إلى تقديم تقرير آخر إلى مجلس الأمن في أسرع وقت ممكن، على أن يكون ذلك في غضون شهرين من تاريخ اتخاذ هذا القرار مهما حدث.

المقرر المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ١٩٩٢: رسالة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

قدّم الأمين العام في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٢ تقريراً إلى مجلس الأمن عن بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية [١٦]، عملاً بالقرار ٧٢٥ (١٩٩١). وأبرز الأمين العام في تقريره أن المهمة الأساسية للبعثة بانتشارها المحدود في ذلك الوقت هو رصد وقف إطلاق النار. وقال إن وقف إطلاق النار أصبح ساري المفعول: فلم يحدث تبادل لإطلاق النار بين الجانبين، ولم تحدث أي حالات وفاة نتيجة الأعمال العدائية. ومع ذلك فقد كانت هناك بعض الشواغل من انتهاكات غير جسيمة لوقف إطلاق النار، كانت الأغلبية الساحقة منها ترجع إلى أحد الطرفين. وذكّر الأمين العام في تقريره أن الاستفتاء في الصحراء الغربية كان ينبغي أن يجري في كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، ولكن تعذّر المضي في الالتزام بالجدول الزمني الأصلي بسبب الخلافات المستمرة فيما يتعلق بتفسيرات تنفيذ الخطة. وكان أحد أسباب التأخير هو أن الأمم المتحدة لم يسبق لها مطلقاً أن نظمت استفتاءً من هذا النوع. وذكر الأمين العام أنه ليس في موقف يسمح له في هذه المرحلة باقتراح تعديل الجدول الزمني لعملية التنفيذ، ومع ذلك، فإنه يعتقد أنه ينبغي وضع تاريخ محدد لحل جميع المسائل المعلقة التي تحول دون تنفيذ الخطة. وبناءً على ذلك، فقد اقترح أن يقدم إلى مجلس الأمن تقريراً آخر في موعد أقصاه نهاية أيار/مايو ١٩٩٢. وفي غضون ذلك، أوصى بالإبقاء على المستوى الحالي لنشاط البعثة على امتداد الأشهر الثلاثة التالية، على أساس أن استمرار وجود البعثة قد ساعد في الحفاظ على وقف إطلاق النار، ومن ثم تهيئة الأحوال اللازمة لإزالة العقبات الباقية.

وفي رسالة مؤرخة ٢٥ آذار/مارس ١٩٩٢ [١٧]، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بأن أعضاء المجلس قد أحاطوا علماً بتقريره المؤرخ ٢٨ شباط/فبراير وأنهم قرروا دعم المجلس للجهود التي يبذلها هو ومبعوثه الخاص المعيّن أخيراً من أجل الإسراع بتنفيذ خطة التسوية. وقال إن أعضاء المجلس، إذ هم يأخذون في الاعتبار الأوضاع الملحّة في الصحراء الغربية، يتطلعون إلى تقرير جديد من الأمين العام عن مدى التقدم المحرز في تنفيذ الخطة.

المقرر المؤرخ ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢: رسالة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

قدّم الأمين العام إلى مجلس الأمن في ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٢، بناءً على الاهتمام الذي أبداه المجلس ورغبته التي أعرب عنها، تقريراً جديداً عن وضع تنفيذ خطة التسوية [١٨]. وذكر في تقريره، أنه رغم استمرار انتهاكات وقف إطلاق النار بل وتزايدها إلى حد ما منذ آخر تقرير له، فإن طبيعة هذه الحوادث لم تكن عنيفة عادة، وأنه منذ نشر بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية في العام السابق، لم يقتل أحد من الجانبين. كما أن الطرفين أكدا لممثله الخاص أنهما سيبذلان أقصى جهودهما للالتزام بأحكام اتفاق وقف إطلاق النار والتعاون مع بعثة الأمم المتحدة في إطار خطة التسوية. وفي ضوء ما سبق، وبمراعاة الدور الحاسم الذي يقوم به مراقبو بعثة الأمم المتحدة في المحافظة على السلام والهدوء، أوصى الأمين العام مجلس الأمن بأن يمدد ولاية البعثة لمدة ثلاثة أشهر أخرى، حتى نهاية آب/أغسطس ١٩٩٢. وأضاف أنه إذا حلّ هذا الموعد وما زالت عملية السلام متوقفة، فقد يرى المجلس النظر في مسار آخر.

وفي رسالة مؤرخة ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢ [١٩]، أبلغ رئيس المجلس الأمين العام بأن تقريره المؤرخ ٢٩ أيار/مايو قد عُرض على أعضاء المجلس الذين أكدوا من جديد دعمهم للجهود التي يبذلها هو وممثله الخاص لإعادة الحياة إلى خطة التسوية. وأضاف رئيس المجلس أن أعضاء المجلس يشاطرون الأمين العام وجهات نظره فيما يتعلق بضرورة الإبقاء على أفراد بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية المنتشرين حالياً هناك لمراقبة وقف إطلاق النار. ونظراً لتزايد أهمية هذه الحالة، فقد طلب أعضاء المجلس من الأمين العام أن يقدم تقريراً جديداً عن مدى التقدم في تنفيذ الخطة، في أقرب وقت ممكن.

المقرر المؤرخ ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٢: رسالة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

قدّم الأمين العام إلى مجلس الأمن في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٢، تقريراً جديداً إلى مجلس الأمن عملاً بالفقرة الأخيرة من رسالة رئيس المجلس المؤرخة ٣ حزيران/يونيه، عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية [٢٠]، قال فيه إنه منذ تقريره الأخير، حدث انخفاض ملحوظ في عدد انتهاكات وقف إطلاق النار التي أكدها مراقبو بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. وأضاف أنه وفقاً للاتفاق الذي تم التوصل إليه مع الجانبين، شرع ممثله الخاص في إجراء سلسلة من المحادثات مع كل منهما مركزاً أساساً على وضع صيغة للضمانات من أجل حماية حقوق وحريات الجانب الذي لا ينجح في الاستفتاء، بصرف النظر عن نتائجه. وقدم كل من الطرفين مقترحاته لمثل

[١٦] S/23662.

[١٧] S/23755.

[١٨] S/24040.

[١٩] S/24059.

[٢٠] S/24464.

هـذه الضمانات. وذُكِّر الطرفـان بأن عليهما، من أجل إعادة الثقة في عملية السـلام، التقيّد بدقة بأحكام وقف إطلاق النـار، والامتناع عن أي تصرف اسـتفزازي يعرِّض خطة التسـوية للخطر. وقال الأمين العـام إن المحادثات حققت هدفها الرئيسـي وهو تهيئة جو يمكن في إطاره التغلُّب على العقبات الـتي تقف أمام إجراء الاسـتفتاء، وهي، في المقـام الأول، الاختلافات حول معايير الأهلية للتصويت [٢١] في الاستفتاء. كما أشار الأمين العام في تقريره إلى المناقشـات التي أجراها ممثله الخاص مع حكومة المغرب بشـأن ما قيل عن نية هذه الأخيرة في إجراء انتخابات بلدية وتشريعية، بالإضافة إلى استفتاء بشأن تعديل دستوري في الشهور القادمة، وأن سكان الصحراء الغربية ستكون لهم الأهلية للتصويت في هذه الانتخابات. وبينما أعرب الجانب المغربي عن عدم اسـتعداده لتأجيل الانتخابات، فقد أعرب عن اسـتعداده لتقديم التزام خطّي إلى الأمين العام مؤداه أن هذه الانتخابات مستقلة ومنفصلة عن استفتاء الأمم المتحدة، وأن المغرب سـوف يلتـزم بالقيُّد بنتائج هذا الاسـتفتاء. وفي ختام تقريـره، أعلن الأمين العام عزمه على تقـديم تقرير آخر إلى مجلس الأمن قبل نهاية شـهر أيلول/سـبتمبر، يركز فيه على نتائج الجولة القادمة من المحادثات التي يُجريها ممثله الخاص مع الطرفين، والتي ستركز بدورها على تفسير معايير الأهليـة للتصويت. وحتى ذلك الحين، فإنـه يقترح الإبقاء على الوزع الحالي والأفراد الحاليين لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.

وفي رسـالة مؤرخـة ٣١ آب/أغسـطس ١٩٩٢ [٢٢]، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بأن تقريره المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس قد عرض على أعضاء المجلس وأنهم وافقوا على اقتراحه بالإبقاء على الوضع والأفراد الحاليين لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. كما أنهم يشاطرون الأمين العام وجهات نظره بشأن ضرورة التزام الطرفين بوقف إطلاق النار والامتناع عن أي تصرف اسـتفزازي يعرض خطة التسـوية للخطر. وأعرب الأعضاء عن أملهـم في أن يتعاون الطرفـان تعاوناً تاماً مع الأمين العـام وممثله الخاص في الجهود التي يبذلانها لتحقيق تقدم سريع في تنفيذ الخطة، ويحثون الطرفين بقوة علـى بذل جهود غير عادية لضمان نجاح الخطة. وقال إن الأعضاء يتطلعون إلى تلقّـي تقرير جديد عـن التقدم المحرز في تنفيذ الخطـة، قبل نهاية أيلول/سبتمبر كما جاء في تقرير الأمين العام.

المقرر المؤرخ ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢: رسالة إلى الأمـين العـام من رئيس مجلس الأمن

في رسالة مؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ إلى رئيس مجلس الأمن [٢٣]، ذكر الأمين العام أن نتائج المحادثات التي أجراها ممثله الخاص مع كل طرف من الطرفين بشأن تفسير معايير الأهلية للتصويت لم تكن حاسمة. وبناءً على ذلك فقد فوّض ممثله الخاص في إجراء مشاورات جديدة بغية توضيح بعض المسائل التي لم تحل، ولمعرفة ما إذا كان من شأن اجتماع لرؤساء القبائل، على غرار الاجتماع الذي نظمته الأمم المتحدة بجنيف في حزيران/يونيه ١٩٩٠، أن يسهم في حل المشاكل التي تعترض سبيل تنفيذ خطة التسوية. وبانتظار نهاية هذه المشاورات، اقترح الأمين العام تأجيل موعد تقديم تقريره إلى المجلس لفترة تتراوح بين ستة أسابيع وثمانية أسابيع. وفي غضون ذلك، أوصى بالإبقاء على الوضع الحالي والأفراد الحاليين لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.

وفي رسالة مؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ [٢٤]، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بأن رسالته المؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر قد عرضت على أعضاء المجلس وأنهم كرروا دعمهم التام لمواصلة الجهود التي يبذلها الأمين العام وممثله الخاص لحل المشاكل التي تعترض سبيل تنفيذ خطة التسوية، وأنهم رحبوا بشكل خاص باعتزام الأمين العام استكشاف إمكانية عقد اجتماع جديد لرؤساء القبائل. وأضاف أن أعضاء المجلس أكدوا الطبيعة الملحّة لحل المسائل المعلقة، وعلى الأخص تلك المتعلقة بتفسير معايير الإدراج في قوائم الناخبين، بحيث يمكن البدء في تنفيذ الخطة بأسرع ما يمكن. كما وافقوا على اقتراح الأمين العام بالإبقاء على الوزع الحالي والأفراد الحاليين لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، بانتظار تقريره الجديد في الوقت المناسب.

وفي رسالة مؤرخة ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن [٢٥]، أشار الأمين العام إلى رسالته المؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر [٢٦]، التي أعرب فيها عن ضرورة تأجيل تقديم تقريره إلى الأسبوع الثاني من شهر كانون الأول/ديسمبر انتظاراً لنتائج المشاورات التي ستجري في اجتماع رؤساء القبائل المقرر عقده في جنيف في أوائل ذلك الشهر. وأعرب عن أسفه لإبلاغه المجلس بتعذر عقد هذا الاجتماع بسبب الخلافات المتعلقة بآراء رؤساء القبائل، وهي الخلافات المرتبطة هي نفسها بالخلافات القائمة حول معايير تحديد الهوية وتفسيراتها. وذكر الأمين العام بأنه كان قد أعرب عن أمله في إجراء الاستفتاء في الصحراء الغربية على أساس اتفاق جميع المعنيين على الجوانب الأساسية في خطة التسوية. ولكنه خلص آسفاً إلى أن الجهود الملموسة التي بذلها ممثله الخاص طوال الشهور العديدة الماضية للوصول إلى اتفاق، لم تحقق النتائج المرجوة من ورائها. وهو يشعر الآن بأنه مضطر إلى اتخاذ خطوات ملموسة باتجاه إجراء الاستفتاء، راجياً أن يتعاون الطرفان تعاوناً تاماً معه تنفيذاً لالتزامهم بتطبيق أحكام التسوية. وهو يعتزم لهذا السبب أن يحدد عدداً من الخطوات التي لا بد من اتخاذها حتى يمكن إجراء الاستفتاء في أقرب وقت ممكن، وذلك في تقريره التالي الذي سيقدمه إلى المجلس في النصف الثاني من كانون الثاني/يناير ١٩٩٣.

---

[٢١] لمعرفة معايير الأهلية للتصويت، انظر المرفق بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (S/23299).

[٢٢] S/24504.

[٢٣] S/24644.

[٢٤] S/24645.

[٢٥] S/25008.

[٢٦] لم تصدر هذه الرسالة كوثيقة من وثائق مجلس الأمن.